

09111 - حكم قراءة المحدث للقرآن ومسه - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول هل يجوز للمسلم المتطهر من الجنابة والغير متوضي ان يمس المصحف؟ ليس له مشروع حتى يتوضأ لكن اذا كان معه جنابة لا يقرأ حتى ولو توضأ لا يقرأ حتى يغتسل من الجنابة - [00:00:00](#)

ولو من غير مصحف لما جاء في الحديث الصحيح النبي صلى الله عليه وسلم قال اما الجنون فلا ولا اية. لا يقرأ ولا اية وكان القرآن الا الجنابة اما اذا اغتسل من الجنابة يبقى في المصحف - [00:00:14](#)

يتوضأ فاذا توضأ لا بأس لانه صلى الله عليه وسلم القرآن الواجب الا يمسه نعم جزاكم الله خيرا - [00:00:29](#)